

الوسيط في المذهب

أحدهما تقديم النسب لقوله عليه الصلاة والسلام قدموا قريشا .
والثاني تقديم السن لقوله عليه الصلاة والسلام أقدمكم سنا .
فإن تساوت هذه الصفات فيرجح بحسن المنظر ونظافة الثوب .
ومن كره القوم إمامته كره له ذلك .
وأما باعتبار المكان فالوالي أولى من المالك والمالك أولى من غيره والمستأجر أولى
من المالك والسيد أولى من العبد الساكن وفي المستعير والمعير تردد للأصحاب واﷻ تعالى
أعلم